

قرار من وزير الشؤون الإجتماعية مؤرخ في 7 سبتمبر 1993 يتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 3 للإتفاقية المشتركة القومية للتأمين . ان وزير الشؤون الإجتماعية .

بعد اطلاعه على مجلة الشغل الصادرة بالقانون عدد 27 لسنة 1966 المؤرخ في 30 افريل 1966 وخاصة فصلها 37 وما بعده ،

وعلى القرار المؤرخ في 23 أوت 1983 المتعلق بالمصادقة على الإتفاقية المشتركة القومية للتأمين ،

وعلى القرار المؤرخ في 22 مارس 1989 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الإتفاقية المضى بتاريخ 22 فيفري 1989 ،

وعلى القرار المؤرخ في 9 نوفمبر 1990 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الإتفاقية المضى بتاريخ 19 اكتوبر 1990 ،

وعلى الإتفاقية المشتركة القومية للتأمين المضاة بتاريخ 10 نوفمبر 1982 والمعدلة بالملحقين المذكورين أعلاه ،

وعلى رأي اللجنة الإستشارية للإتفاقيات المشتركة ،

قرر ما يأتي :

الفصل الأول : تمت المصادقة على الملحق التعديلي عدد 3 للإتفاقية المشتركة القومية للتأمين المضى بتاريخ 12 أوت 1993 والمصاحب لهذا القرار.

الفصل 2 : تنطبق وجوبا أحكام هذا الملحق التعديلي على جميع المؤجرين والعملة التابعين للنشاطات المضبوطة بتوطئة الإتفاقية المشتركة القومية المشار اليها أعلاه وذلك في كامل تراب الجمهورية .

تونس في 7 سبتمبر 1993.

وزير الشؤون الإجتماعية

محمد الفاضل خليل

إطلع عليه

الوزير الأول

حامد القروي